

علم الحديث

نشأتها، ونظورها، والتعريف بكل منها

عنيت الأمة الإسلامية بالحديث النبوي رواية وحفظاً ودراسة، حتى تصون تراثها التشريعي في المصدر الثاني من مصادره بعد القرآن الكريم، يحدوها في ذلك أمران أساسيان:

أحدهما: الباعث الديني: فإن الأمم تعنى بتراثها الفكري الذي يمس حياتها، ويخالط شغاف قلوبها، وتقوم عليه نهضتها، وتحرص على غرس هذا التراث في نفوس أبنائها، وتعمل على إذكائه، حتى يظل ماثلاً نصب أعينها، ترسم خطاه، وتلتزم نهجه، وإذا كان هذا شأن الأمم في التراث الفكري البشري، فإن أمة تدين بالإسلام والرسالة التي بُعثَ بها محمد ﷺ لا تدخر وسعاً في أن تولي عنايتها لما تتلقاه عن نبيها، ترويه وتنقله، وتحفظه وتعيه، وتعمل بما جاء فيه، لأنه جزء من كيانه، ولا حياة لها إلا به، والأخذ بذلك واجب يفرضه الدين فيما أوجبه الله تعالى من اتباع رسوله وطاعته، والوقوف عند ما أتى به، والتأسي بسيرته: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

والثاني: الباعث التاريخي: فإن الأمم يعرض لها في تاريخها كثير من العوارض التي تستدعي الحرص على حفظ تراثها ووقايتها من الدخيل بما يحدث فيها من فتن، وما تتعرض له من عدااء خصومها، والدس عليها.

والأمة الإسلامية التي قوضت دعائم الشرك، واقتحمت حصون الروم والفرس، واجهت خصوماً ألداء، يعرفون أن قوة هذه الأمة في قوة دينها، وأنها

لا تُؤتى إلا من قبله، ومن سُبُل ذلك: الوضع في الحديث، فوجد المسلمون من ذلك حافزاً قوياً يحفز همتهم للتحري في نقل الحديث، واتباع قوانين الرواية وأصولها العلمية الصحيحة، كي يصونوا هذا التراث العظيم من التحريف فيه والدخيل عليه، فيظل صافياً نقيّاً، لا تشوبه شائبة، ولا تعتريه ريبة.

ومن أهم تلك القوانين في عهد الصحابة:

أولاً: تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ

فإنهم كانوا يخافون من كثرة الرواية أن تنزل أقدامهم بالخطأ والنسيان، وأن يؤدي هذا إلى الكذب على رسول الله ﷺ وما فيه من وعيد شديد، كما يخشون أن يشتغل الناس بالسُّنة وينصرفوا عن القرآن الكريم.

فكان عمر رضی الله عنه ينكر على من يكثُر رواية الحديث، قيل لأبي هريرة -وهو أكثر الصحابة حديثاً-: أكنت تُحدِّث في زمن عمر هكذا؟ فقال: «لو كنت أُحدِّث في زمان عمر مثلما أُحدِّثكم لضربني بِمِخْفَقَتِهِ» (بكسر الميم وتسكين الخاء وفتح الفاء والقاف)^(١).

وكثيراً ما كان يقول بعضهم بعد رواية الحديث: «نحو هذا، أو كما قال، أو شبيهاً بذلك» وقد تأخذه رعدة ويتغير لونه حين يروى شيئاً عن رسول الله ﷺ ورعاً واحتراماً لحديثه.

عن عمرو بن ميمون قال: «ما أخطأني ابن مسعود عشية خميس إلا أتيته فيه، قال: فما سمعته يقول بشيء قط: قال رسول الله ﷺ، فلما كانت ذات عشية قال: قال رسول الله ﷺ، قال: فنكس، قال: فنظرت إليه، فهو قائم محللة أزرار قميصه، قد اغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، قال: أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريباً من ذلك، أو شبيهاً بذلك»^(٢).

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي: ٧/١ طبع. الهند، والمخفقة: ما يُضرب به من سوط أو نحوه.

(٢) سنن ابن ماجه، بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - المقدمة: ١/١٠ - ١١ طبع. دار الفكر.

وعن محمد بن سيرين قال: «كان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً ففرغ منه قال: أو كما قال رسول الله ﷺ»^(١).

ثانياً: التثبيت فى الرواية

قال الحافظ الذهبي: «كان أبو بكر رضى الله عنه أول من احتاط فى قبول الأخبار، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبى بكر تلتمس أن ترث، فقال: ما أجد لك فى كتاب الله شيئاً، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً، ثم سأل الناس، فقام المغيرة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يعطيها السدس، فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك، فأنفذه لها أبو بكر رضى الله عنه»^(٢).

وعن أبى سعيد الخدرى قال: «كنت فى مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لى، فرجعت فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لى فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع» فقال: والله لتقيمن عليه بينة، أمنكم أحد سمعه من النبى ﷺ؟ فقال أبى بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقممت معه، فأخبرت عمر أن النبى ﷺ قال ذلك، فقال عمر لأبى موسى: أما إنى لم أتهمك، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ»^(٣).

ولا يعنى هذا أن الصحابة اشترطوا لقبول الحديث أن يرويه راويان فأكثر، أو أن يشهد الناس على الراوى، أو أن يُستحلف، وإنما يعنى بيان ما كان عليه الصحابة من التثبيت فى قبول الأخبار مخافة الخطأ فى الرواية. وحرصاً على الضبط

(١) سنن ابن ماجه - المرجع سابق - ص ١١.

(٢) تذكرة الحفاظ ص ٢، وقد خرَّجه الإمام مالك فى الموطأ، وأخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه.

(٣) أخرجه البخارى ومسلم والإمام مالك فى الموطأ.

والإتقان، وتحفظًا في الدين حتى لا يتقول أحد على رسول الله ﷺ ما لم يقل، يدل على هذا ما جاء في آخر الحديث ببعض رواياته: «أما إني لم أتهمك ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ».

وقد دلت الشواهد على أن هؤلاء الذين تثبتوا في الرواية أخذوا بأحاديث لم يروها إلا راوٍ واحد.

روى أن عمر ذكر المجوس فقال: «ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «سُنُّوا بهم سنة أهل الكتاب»^(١).

وروى «أن أبا بكر قضى بقضية بين اثنين فأخبره بلال أنه- عليه الصلاة والسلام- قضى فيها بخلاف قضائه فرجع»^(٢).

ثالثًا: نقد المرويات

وذلك بعرض المروى على القرآن الكريم، فإن كان مخالفًا له تركوا العمل به فقد أفتى عمر رضى الله عنه بأن الميتة لها النفقة ولها السكنى، ولما روى له حديث فاطمة بنت قيس رضى الله عنها أن زوجها طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطته، فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لك عليه نفقة ولا سكنى» وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك- قال عمر لما روى له ذلك: «لا نترك كتاب ربنا لقول امرأة لعلها حفظت أو نسيت».

والمراد بقول عمر: «كتاب ربنا» قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١].

(١) رواه الشافعي ومالك والدارقطني.

(٢) ذكره الرازي في المحصول.

وقوله: ﴿أَسْكُونُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تَضَارُّوهُنَّ لِنُضَيْقِوا عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٦]. فقد فهم عمر من هاتين الآيتين أنه لا فرق بين رجعية ومبتوتة، فجعل للمبتوتة النفقة والسكنى^(١).

وفي المسألة خلاف عند الفقهاء وفيها آراء، أحدها: ما ذهب إليه عمر، والثاني: لانفقة لها ولا سكنى، والثالث: لها السكنى دون النفقة.

هذا وقد كان للخلاف بين علي ومعاوية آثاره في انقسام المسلمين إلى طوائف، ومن هذه الطوائف من غلا في التعصب لما ذهب إليه، وحاول أن يدعمه بالقرآن والسنة، فإن لم يجد هذا صريحاً أول القرآن على غير حقيقته، أو حملَ نصوص السنة ما لا تتحملة، فإذا عز عليه ذلك نسب إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله، كالذي وضعه الشيعة في علي رضي الله عنه: «من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في تقواه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في هيبته، وإلى عيسى في عبادته، فلينظر إلى علي» فقابلهم المتعصبون لمعاوية بقولهم: «الأمناء ثلاثة: أنا وجبريل ومعاوية» وبهذا بدأ الوضع في الحديث.

ثم أخذ الدس على السنة يزداد شيئاً فشيئاً، فهب العلماء لدرء هذا الشر وحماية حديث رسول الله ﷺ منذ بداية عصر صغار الصحابة وكبار التابعين، وعنوا بالبحث في إسناد الحديث وفحص أحوال الرواة.

عن مجاهد قال: «جاء بشير (بضم الباء وفتح الشين وتسكين الياء) العدوى إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فجعل ابن عباس لا يأذن^(٢) لحديثه ولا ينظر إليه، فقال: يا ابن عباس، مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع؟ فقال ابن عباس:

(١) والقصة عند مسلم في صحيحه، وعند مالك في الموطأ، وعند أبي داود والترمذي والنسائي، وجاء في بعض الروايات: «لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا» ولكن عبارة. «وسنة نبينا» لم تثبت عن عمر بسند صحيح، فإن السنة الثابتة أن النبي ﷺ لم يجعل لها نفقة ولا سكنى.

(٢) لا يأذن: أى لا يستمع ولا يصفى، ومنه سميت الأذن.

إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول^(١) لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف^(٢).

وعن محمد بن سيرين قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى حديث أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»^(٣).

وعن عبدان بن عثمان قال: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء».

وقال ابن المبارك كذلك: «بيننا وبين القوم القوائم»- يعنى الإسناد^(٤).

فنشأ بهذا علم ميزان الرجال: «الجرح والتعديل» و«تاريخ الرواة» وأصبح علم الحديث يشمل موضوعين رئيسين: علم الحديث رواية، وعلم الحديث دراية.

١- علم الحديث رواية: هو العلم الذى يقوم على نقل ما أضيف إلى النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية (بضم الخاء واللام) أو خلقية (بكسر الخاء وتسكين اللام) نقلاً دقيقاً محرراً.

وموضوعه: أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وصفاته من حيث نقلها نقلاً دقيقاً.

وفائدته: حفظ السنة وضبطها والاحتراز عن الخطأ فى نقل ما أضيف إلى الرسول ﷺ.

٢- علم الحديث دراية: هو مجموعة القواعد والمسائل التى يُعرف بها حال الراوى والمروى من حيث القبول والرد.

(١) الصعب والذلول: أصل الصعب والذلول فى الإبل- فالعصب: العسر المرغوب عنه، والذلول: السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه، فالعنى: سلك الناس كل مسلك مما يُحمد ويُذم.

(٢) المرجع السابق.

(٣) مقدمة صحيح مسلم

(٤) نفس المرجع.

* والراوى: هو ناقل الحديث- والمروى: هو ما أضيف إلى النبي ﷺ، أو إلى غيره من الصحابة، أو التابعين.

والمقصود بحال الراوى من حيث القبول والرد: معرفة حاله جرحاً وتعديلاً، وتحملاً وأداءً، وسائر ما له صلة بنقله.

والمقصود بحال المروى: كل ما يتعلق باتصال الأسانيد أو انقطاعها، ومعرفة علل الأحاديث وسائر ما له صلة بقبول الحديث أو رده.

* وموضوع علم الحديث دراية: السند والمتن من حيث أحوال كل منهما.

* وفائدة علم الحديث دراية: معرفة المقبول من المردود.

وقد أطلق علماء الحديث على علم الحديث دراسة اسم «علوم الحديث» واسم «مصطلح الحديث» واسم «أصول الحديث» ذلك لأن العناية بعلم «الحديث دراية» نجم عنها عدد من العلوم، حيث رأينا علماء هذا الفن يعنى كل منهم بجانب من جوانبه، ويفرده بالتأليف، فنشأت عدة علوم تحت اسم واحد هو «علوم الحديث» وستتناول أهم هذه العلوم بإيجاز فيما يأتى . .

